

عمان : يوم السبت فى ٦ ربيع الاول سنة ١٣٧٠ الموافق ١٦ كانون الاول سنة ١٩٥٠ — العدد ١٠٥٠



المطبعة الوطنية * عمان

قائد الكتيبة الهاشمية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اسناد منصب قائد الكتيبة الهاشمية برتبة امير لواء الى سمو الامير نايف من تاريخ ١ – ١٢ – ١٩٥٠

الأوسمة والتوجيهات

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على سعادة وزير اسبانيا المفوض في عمان وموظفيه المدرجة اسماؤهم بادناه بالاوسمة المبينة مقابل اسمائهم :

١ – صاحب السعادة الدون غونثا لوديفبث ريدوندو وزير اسبانيا المفوض في عمان	وسام الكوكب الاردني من الدرجة الثانية
٢ – سعادة المسيو جبرائيل فرنندث دي فالديراما	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
٣ – سعادة المسيو دون بيولوس فزارس	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
٤ – حضرة السيد فرنندو حدادو رئيس الديوان ومترجم المفوضية	وسام الاستقلال من الدرجة الرابعة

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بتوجيه لقب (رئيس مرافقين) على القائد محمد بك السعدي .

ينشر فيما يلي قرار الاعفاء الذي وضعه معالي وزير المالية والاقتصاد ومدير الجمارك والتجارة والصناعة واقره مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ – ١١ – ٩٥٠ بشأن اعفاء بعض المواد من الرسوم الجمركية .

رئيس الوزراء
سعيد المفتي

قرار اعفاء

عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا ان يعفى من رسوم الجمارك جميع المواد الاولية التي تستخدم في صناعة الجرابات كالسلندرات وابر الماكنات والاسنان وغيرها بشرط أن تستورد هذه المواد من قبل اصحاب المصانع مباشرة او ان تحول اليهم من مستودع بوندد خاص او عام وان تقيد وتحدد الكميات التي يجوز اعفاؤها بموجب هذا القرار من قبل مدير الجمارك والتجارة والصناعة .

يعمل بهذا القرار من ١ – ١٠ – ١٩٥٠ وبعد ان يوافق عليه مجلس الوزراء العالي .

٢٦ – ١٠ – ١٩٥٠

مدير الجمارك والتجارة والصناعة
فواز الروسان

وزير المالية والاقتصاد
سليمان سكر

الجنسية الاردنية

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ – ١١ – ١٩٥٠ الموافقة على ما يلي : –

١ – السماح للمدعو عبد الرزاق حكواتي بالتخلي عن جنسيته الاردنية ليتجنس بالجنسية السورية .
٢ – السماح للمدعو انور بن احمد الشربجي بالتخلي عن جنسيته الاردنية ليتجنس بالجنسية السورية .

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ – ١١ – ١٩٥٠ الموافقة على ما يلي : –

١ – السماح لافراد عائلة المرحوم صبحي انيس ونس بالتخلي عن جنسيتهم الاردنية ليتجنسوا بالجنسية السورية .
٢ – القرار باسترداد جواز السفر الاردني الذي يحمله المدعو عبد الفتاح محمد عربي الشاطر لحصوله عليه بصورة غير مشروعة والغائه .

اعلان للطيارين رقم ٧ لسنة ١٩٥٠

(صادر بموجب المادة الثانية من نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٤٨)

ليكن في علم الطيارين وهيئات الطيران والملاحين الجويين ان ساعات العمل الجديدة في مطار القدس وحتى اشعار آخر ستكون من الساعة السادسة والنصف صباحاً الى الساعة الرابعة والنصف مساء حسب التوقيت المحلي (اي من الساعة ٠٤٣٠ الى الساعة ١٤٣٠ حسب توقيت كرينتش) يومياً ، وسيكون المطار معداً لاستقبال الطائرات وهبوطها خلال هذا الوقت فقط .

يلغى الاعلان رقم ٣ لسنة ١٩٥٠ .

مدير الطيران المدني
رشاد البديري

مصدق
رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

نظام رقم (١) لسنة ١٩٥٠

« صادر بمقتضى المادة (٧) من قانون مجلس الحقوق لسنة ١٩٣٨ »

عملا بالمادة (٣) من الارادة الملكية السامية المؤرخة في ١٩ – ٧ – ١٩٥٠ المنشورة على الصفحة (٤٤٠) من العدد (١٠٣٢) من الجريدة الرسمية ، وعملا بالمادة (٧) من قانون مجلس الحقوق لسنة ١٩٣٨ آمر بوضع النظام التالي:

المادة (١) – يسمى هذا النظام « نظام مجلس الحقوق رقم ١ لسنة ١٩٥٠ » ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) – رغماً عما ورد في المادة (٣٠) من النظام الاصلي يجوز لرئيس مجلس الحقوق اعفاء الطلاب من متطلبات المادة (٣٠) من النظام المذكور كما يجوز له ان يقرر عقد امتحان الدبلوم للطلاب الذين اجتازوا امتحان الشهادة لسنة ١٩٥٠ في الوقت والشروط التي يقررها .

وزير العدلية
عبد الله غوشه

قانون الغابات

مرسوم صادر من وزير المالية والاقتصاد بمقتضى المادة الثالثة عشرة .

استنادا الى الصلاحية المخولة لي في المادة الثالثة عشرة من قانون الغابات ، اعلن ان الغابة المحفوظة رقم ٨٩ والمبينة اوصافها في ذيل هذا الامر هي منطقة غابة محظورة .

الذيـــل

الرقم المتسلسل – ٨٩
اسم الغابة المحظورة – جبل ابو سودة .
الموقـــع – قضاء الخليل ضمن حدود قرية بيت اومر
الحـــدود – لقد بينت حدود المنطقة المعلنة منطقة غابة محظورة بالتفصيل على خارطة بمقياس ١ / ١٠٠٠٠

واودعت نسخة من الخارطة المذكورة في مكتب مفتش الغابات بالقدس ، وقد رسمت هذه الحدود على الارض بواسطة حرف (اف F) اي منحوت في الصخر ومعبأ بدهان اسود ، وبانصاب من من الحجارة طليت بالكلس اقيمت عند علامات الحدود لتكون هـذه مرئية وبارزة للعيـــان .

تؤلف هذه المنطقة المحظورة من ثلاث قطع :

القطعة رقم (١) ارض صخرية واقعة في الجهة الشمالية من اراضي الغابة المحظورة وعلى محـــاذاة الطريق العامـــة – طريق بيت لحم الخليل –

غربا — يبتدىء الحد من العلامة ٤٦ – ب على الطريق العامة ويتجه شرقا لغاية ٤٧ – ب ومن ثم يتجـــه جنوبا وبخطوط مستقيمة مارا بالعلامات ٤٨ – ب — ٥٢ – ب حيث انها تقع على الطريق الفرعية التي تمر من الطريق العامة . ثم يتجه الى الجنوب الشرقي مارا بالعلامتين ٥٣ – ب ، ٥٤ ، ب ثم يتجه جنوبا وبخطوط مستقيمة مارا بالعلامات ٥٥ – ب — ٦٠ – ب ثم يتجه غربا الى ٦١ –ب ثم الى الجنوب الغربي وبمحاذاة الطريق العامة لغاية ٦٤ – ب .

جنوبا — يبتدىء من ٦٤ – ب ثم يتجه شرقا الى ٦٥ – ب ثم جنوبا وبخطوط مستقيمة الى ٦٧ – ب ثم يتجه شمالا الى ٦٨ – ب ثم جنوبا الى ٦٩ – ب ثم يتجه الى الشمال الشرقي لغاية ٧١ – ب .

شرقا — يبتـــدىء من ٧١ – ب ثم يتجه شمالا الى ٧٢ – ب ، ثم غربا مارا بالعلامتين ٧٣ ب ، ٧٤ ب ثم يتجه شمالا الى ٧٥ – ب ثم الى الشمال الشرقي وبخط مستقيم مارا بالعلامتين ٧٦ – ب ، ٧٧ – ب . ثم يتجه غربا الى ٧٨ – ب ثم الى الشمال لغاية ٧٩ – ب ثم الى الشرق وبخط مستقيم مارا بالعلامتين ٨٠ – ب ، ٨١ – ب ثم شمالا الى ٨٢ – ب ثم الى الشرق لغاية ٨٣ – ب ثم شمـالا الى ٨٤ – ب . ثم الى الغرب لغاية ٨٥ – ب ثم يتجه بخطوط مستقيمة مارا بالعلامات المتتابعة المرقمة بالتتالي الى ان يصل الى العلامة ٨٨ – ب ثم يتجه غربا الى ٨٩ – ب فالى الشمال الغربي مخترقا الطريق الفرعية المارة من الطريق العام الى العلامة ٩٠ – ب ثم يتجه شرقا الى العلامة ٩١ – ب حيث تقع على الطريق تماما . ثم يتجه شمالا مارا بالعلامتين ٩٢ – ب ، ٩٣ – ب ثم يتجه شرقـا وبخطوط مستقيمـة مارا بالعلامات المتتابعة المرقمة بالتتالي الى ان يصل العلامة ١٠٢ – ب ثم يتجه شمالا لغاية ١٠٣ – ب .

شمالا — يبتدىء من العلامة ١٠٣ – ب ثم يتجه غربا وبخطوط مستقيمة مارا بالعلامات ١٠٤–ب، ١٠٥–ب. ١٠٦ – ب ثم يتجه جنوبا الى ١٠٧ – ب ثم غربا الى ١٠٨ – ب . ثم يتجه الى الشمال لغاية العلامة ١٠٩ – ب ثم يعود الى الجنوب الغربي مارا بالعلامة ١١٠ – ب ثم يتجه الى الشمال الغربي الى ان يصل العلامة ١١١ – ب ثم الى الجنوب الغربي الى العلامة ١١٢ – ب التي تقع على الطريق الرئيسية الواصلة بين الطريق العامة وقرية بيت فجار . ثم يمتد الحـــد مع هـــذه الطريق الرئيسية حتى الطريق العامـــة .

المساحة التقريبية بالدونمات المترية : يبلغ مجموع مساحة المنطقة الواقعة ضمن الحدود الموصوفة اعلاه ٣١٢ دونما متريا .

القطعة رقم (٢) ارض صخرية واقعة على محاذاة الطريق العامة الى الشرق من مستنبت العروب .

شمالا — يبتدىء من العلامة ٣١ – ب ثم يتجه شرقا مارا بالعلامتين ٣٠ – ب ، ٢٩ ب ثم يتجه الى الشمال لغاية ٢٨ – ب ثم شرقا الى العلامة ٢٧ – ب .

شرقا — يبتدىء من العلامة ٢٧ – ب ثم يتجه جنوبا الى ٢٦ – ب فغربا الى ٢٥ – ب ، ثم يتجه جنوبا الى ٢٤ – ب فغربا الى ٢٣ – ب ثم يتجه جنوبا وبخطوط مستقيمة مارا بالعلامتين ٢٢ – ب ، ٢١–ب. ثم الى الشرق الى العلامة ٢٠ – ب ثم شمالا الى ١٩ – ب ثم شرقا الى ١٨ – ب ثم يتجه جنوبا الى ١٧ – ب فشرقا الى ١٦ – ب ثم يتجه جنوبا الى ١٥ – ب فغربا الى ١٤ – ب ثم يتجه جنوبا الى الشرقا الى العلامة ١٣ – ب .

جنوبا — يبتدىء من العلامة ١٣ – ب ثم يتجه غربا الى ١٢ – ب ثم شمالا وبخطوط مستقيمة مارا بالعلامتين ١١ – ب ، ١٠ – ب ثم يتجه غربا الى ٩ – ب ثم جنوبا مارا بالعلامتين ٨ – ب ، ٧ – ب . ثم يتجه الى الغرب لغاية العلامة ٦ – ب .

غربا — يبتدىء من العلامة ٦ – ب ثم يمر شمالا بالعلامات المتتابعة المرقمة بالتتالي الى ان يصل الى العلامة ١ – ب ثم يتجه شرقا الى ٣٣ – ب ثم يتجه شمالا مارا بالعلامتين ٣٢ – ب ، ٣١ – ب .

المساحة التقريبية بالدونمات المترية – يبلغ مجموع مساحة المنطقة الواقعة ضمن الحدود الموصوفة اعلاه ٨٢ دونما .

القطعة رقم (٣) ارض صخرية واقعة الى الشرق من القطعة رقم (٢)

شمالا — يبتدىء الحد من العلامة ٤٢ – ب ثم يتجه الى الشرق لغاية العلامة ٤١ – ب .

شرقا — يبتدىء الحد من ٤١ – ب ثم يتجه جنوبا مارا بالعلامتين ٤٠ – ب ، ٣٩ – ب ثم يتجه شرقا الى ٣٨ – ب ثم جنوبا مارا بالعلامات المتتابعة المرقمة بالتتالي لغاية ٣٥ – ب .

جنوبا — يبتدىء من ٣٥ – ب ثم يتجه الى الشمال الغربي لغاية العلامة ٣٤ – ب .

غربا — يبتدىء من العلامة ٣٤ – ب ثم شمالا مارا بالعلامات المتتابعة المرقمة بالتتالي لغاية ٤٢ – ب .

المساحة التقريبية بالدونمات المترية – تبلغ مجموع مساحة المنطقة الواقعة ضمن الحدود الموصوفة اعلاه ٥٤ دونما متريا .

وزير المالية والاقتصاد

قانون الغابات

مرسوم صادر من وزير المالية والاقتصاد بمقتضى المادة الثالثة عشرة .

استناداً الى الصلاحية المخولة لي في المادة الثالثة عشرة من قانون الغابات ، اعلن ان الغابات المحفوظة المبينة في العدد ١٦١٠ من الوقائع الفلسطينية المؤرخ في ١١ ايلول سنة ١٩٤٧ والمبينة اوصافها في الذيل المدرج ادناه هي غابات محظورة وقد لونت الغابات المذكورة باللون الاخضر على نسخة من خريطة قرية بيت اولا من اعمال قضاء الخليل بمقياس ١/٠٠٠ ١٠ واودعت في مكتب مفتش الغابات في القدس .

كما واشير الى الحدود المذكورة بعلامات منمرة تتألف من الحرف (أف F) منحوتة في الصخر ومدهونة بدهان اسود وبانصاب من الحجارة طليت بالكلس اقيمت عند هذه العلامات لتكون مرئية وبارزة للعيان .

الذيـــل

الرقم المتسلسل	٤٤٨
اسم الغابة المحظورة	كوريا
الموقع	ضمن حدود قرية بيت اولا من اعمال قضاء الخليل

الحدود : —

شمالا — يبتدىء الحد من العلامة الصخرية رقم ٢٥ – ب الواقعة في موقع خلة العكفة ثم يتابع الحد سيره شـــرقاً على محاذاة حافة اراضي موقع قرنة ابو صقير ماراً بالعـــلامات الصخرية رقم ٢٦ – ب ، ٢٧ – ب ، ١١٢ – ب ، ١١٣ – ب ، لغاية العـــلامة ١١٤ – ب الواقعة بالقرب من درب (طريق فرعية) يؤدي الى بيت اولا الى الشرق في كوريا .

شرقاً — ثم يسير جنوبا من العلامة الصخرية رقم ١١٤ – ب محاذياً حافة اراضي موقع كوريا المفتلحة ماراً بالعلامتين الصخريتين ١١٥ – ب ، ١١٦ – ب لغاية العلامة الصخرية ١١٧ – ب الواقعة على حدود القرية بين قريتي بيت اولا وترقوميا .

جنوبا – ثم يتجه غربا من العلامة الصخرية رقم ١١٧ – ب محاذياً الحد المذكور اعلاه ، الذي يؤلف في الوقت ذاته الحد الشمالي للغابة المحظورة رقم ٤٣٦ مشـــاميس حبايل البيض لغاية العلامة الصخرية ١٢٥ – ب الواقعة على حدود القرية المذكورة .

غربا – ثم يتابع الحد سيره من العلامة الصخرية ١٢٥ – ب حول حافة الاراضي المفتلحة في موقع خلة نعيم وعلى محاذاتها ماراً بالعلامات الصخرية رقم ١٢٦ – ب ، ١٢٧ – ب ، ١٢٨ – ب ، ١٢٩ – ب ، ١٣٠ – ب ، ١٨ – ب ، لغاية العلامة رقم ١٩ – ب ، ثم يتجه شمـــالا محاذياً الاراضي المفتلحة في نفس الموقع ماراً بالعلامات الصخرية رقم ٢٠ – ب ، ٢١ – ب ، ٢٢ – ب ، ٢٣ – ب ، ٢٤ – ب لغاية العلامة الصخرية رقم ٢٥ – ب

المساحة التقريبية – يبلغ مجموع مساحة الارض الواقعة في الحدود الآنف ذكرها ١٥٠٠ دونماً مترياً

الرقم المتسلسل – ٤٤٧

اسم الغابة المحظورة – الديدورا

الموقع – ضمن حدود قرية بيت اولا من اعمال قضاء الخليل

الحدود : –

شمالا – يبتدىء الحد من العلامة الصخرية رقم ٤٣ – ب الواقعة في موقع وادي اليهودي ، ثم يسير شرقاً محاذياً حافة الاراضي المفتلحة للديدورا وخلة الدب مارا بالعلامات الصخرية رقم ٤٤ – ب ، ٨٨ – ب ، ٨٩ – ، ٩٠ – ب ، ٩١ – ب ، ٩٦ – ب ، لغاية العلامة الصخرية رقم ٩٧ – ب الواقعـــة بالقرب من حد القرية بين قريتي بيت اولا وحلحول

شرقاً – ثم يتجه جنوبا بغرب من العلامة الصخرية رقم ٩٧ – ب محاذياً اراضي قرية ابو صـــقير المفتلحة ماراً بالعلامة الصخرية رقم ٩٨ – ب والعلامات الصخرية المتتابعة المرقمة على التالي لغاية العـــلامة الصخرية رقم ١١٠ – ب الواقعة على الطريق الفرعية التي تؤدي من قرية بيت اولا الى قرية حلحول .

جنوبا – ثم يسير غربا من العـــلامة الصخرية رقم ١١٠ – ب محاذياً اراضي موقع قرية ابو صقير المفتلحة ماراً بالعلامة الصخرية ١١١ – ب ، ٢٨ – ب ، لغاية العلامة ٢٩ – ب الواقعة على الطريق المذكورة اعلاه .

غربا – ثم يسير شمالا من العلامة الصخرية رقم ٢٩ – ب محاذياً حافة الاراضي المفتلحة في مراح البحر ماراً بالعـــلامة الصخرية رقم ٣٠ – ب والعلامات الصخرية المتتابعة المرقمة على التوالي لغاية العلامة الصخرية رقم ٤١ – ب ، ثم لغاية العلامة الصخرية رقم ٤٣ – ب

المساحة التقريبية – يبلغ مجموع مساحة الارض الواقعة في الحدود الآنف ذكرها ٣٧٠ دونماً مترياً .

الرقم المتسلسل – ٤٤٦

اسم الغابة المحظورة – خربة الديدورا

الموقع – ضمن حدود قريتي بيت اولا ونوبا من اعمال قضاء الخليل

الحدود : –

شمالا – يبتدىء الحد من العلامة الصخرية رقم ٥٣ – ب الواقعة في موقع خربة الديدورا ضمن حدود قرية نوبا ، ثم يسير شرقاً ماراً بالعلامة الصخرية رقم ٥٤ – ب لغاية العلامة الصخرية رقم ٥٥ – ب ، ثم يـــتابع الحد سيره جنوبا حول اراضي خربة الديدورا المفتلحة ماراً بالعلامات الصخرية رقم ٥٦ – ب ، ٥٧ – ب ، ٥٨ – ب ، لغاية العلامة الصخرية رقم ٥٩ – ب ثم يتجه شرقاً مارا بحدود القرية بين نوبا وبيت اولا لغاية العلامة الصخرية رقم ٦٠ – ب ، ثم يتجه شمالا مارا بالعلامة الصخرية رقم ٦١ – ب الواقعة ضمن حدود قرية بيت اولا لغاية العلامة الصخرية ٦٢ – ب الواقعة على حدود القرية المذكورة آنفاً ، ثم يتجه شمالا محاذياً الاراضي المفتلحة في قرية نوبا مارا بالعلامتين الصخريتين رقم ٦٣ – ب ، ٦٤ – ب لغاية العلامة الصخرية ٦٥ – ب الواقعة في شعب بدر ، ثم يسير شرقاً على محاذاة ذلك الشعب الذي يؤلف في الوقت ذاته الحد الجنوبي للغابة المحفوظة رقم٤٤٥ ،

ثم يمر بالعلامة الصخرية رقم ٦٦ – ب لغاية العلامة الصخرية رقم ٤٨ – ن الواقعة في شعب بدر الذي يؤلف نقطة التقاء حدود القرى بين بيت اولا ونوبا وحلحول .

شرقا – ثم يتجه جنوبا بشرق من العلامة الصخرية رقم ٤٨ – ن محاذياً حد القرية بين بيت اولا وحلحول لغاية التقاء الحد مع الواد ، ثم يسير حول اراضي قرية بيت اولا المفتلحة محاذيا الوادي مارا بالعـــلامات الصخرية رقم ٦٧ – أ ب ، ٦٧ – ب ، ٦٨ – ب ، ٦٩ – ب ، لغاية العلامة الصخرية رقم ٧٩ – ب الواقعة عند خلة الدب .

جنوبا – ثم يتابع الحد سيره من العلامة الصخرية رقم ٧٩ – ب غربا محاذياً حافة الاراضي المفتلحة في موقع خلة الدب مارا بالعلامة الصخرية رقم ٨٠ – ب والعلامات الصخرية المتتابعة المرقمة على التالي لغاية العلامة الصخرية رقم ٨٥ – ب الواقعة على حد القرية بين بيت اولا ونوبا ، ثم يتـــابع حد القرية المذكورة لغاية العلامة الصخرية رقم ٤٧ – ب الواقعة على حد القرية .

غربا – ثم يتجه شمالا من العلامة الصخرية رقم ٤٧ – ب محاذياً الاراضي المفتلحة لقرية نوبا في موقع خربة الديدورا مارا بالعلامة الصخرية رقم ٤٨ – ب والعلامات الصخرية المتتابعة المرقمة على التالي ، لغاية العلامة الصخرية رقم ٥٣ – ب .

المساحة التقريبية – يبلغ مجموع مساحة الارض الواقعة في الحدود الآنف ذكرها ١٥٥ دونماً مترياً .

الوصف – ان الغابات واراضي الغابات المذكورة اعلاه لا تشتمل على اية ارض مفتلحة في الوقت الحاضر .

وزير المالية والاقتصاد

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي عبد الرحمن باشا خليفه وزيراً للبـــلاط الملكي الهاشمي من تاريخ ٤ – ١٢ – ١٩٥٠ .

ب – صدرت الارادة الملكيه السامية بالموافقة على ما يلي : –

١ – تعيين سماحة المفتي الاكرم الشيخ حسام الدين جار الله بالدرجة السادسة من تاريخ ١ – ٤ – ٩٥٠ .

٢ – ترفيع المراقب العام للاذاعة والصحافة والنشر عجاج بك نويهض الى الدرجة الخصوصية من تاريخ ١–٤–١٩٥٠ .

٣ – ترفيع كل من عضوي محكمة الاستئناف الشرعية فضيلة الشيخ محمد هاشم الخطيب وفضيلة الشيخ تقي الدين النبهاني الى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١ – ٩ – ١٩٥٠ .

٤ – ترفيع فضيلة قاضي جنين الشرعي الشيخ صبحي الموقت الى الدرجة الخامسة اعتباراً من ١ – ٩ – ١٩٥٠ .

٥ – ترفيع رئيس ديوان وزارة الداخلية محمد بك العرموطي الى الدرجة الخامسة ونقله لوظيفة مســـاعد وكيل وزارة الداخلية من تاريخ ١ – ١١ – ١٩٥٠ .

٦ – ترفيع مأمور الجمرك السيد سعيد الناصر الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١٦ – ١١ – ٩٥٠ .

٧ – ترفيع السيد فوزي عز الدين الى الدرجة السادسة من تاريخ ١٦ – ١١ – ١٩٥٠ .

٨ – نقل السيد خليل الناكت المعلم في وزارة المعارف الى دائرة الجمارك بدرجته وراتبه الحاليين .

٩ – ترفيع المعاون الفني السيد عزت عبده الى الدرجة الخامسة .

١٠ – تعيين السيد ابراهيم القطور مهندساً من الدرجة السادسة .

١١ – ترفيع الرئيس السيد سليم كرادشة لرتبة وكيل قائد من تاريخ ٥ – ١٢ – ١٩٥٠ .

١٢- نقل المعلم السيد غالب الصناع الى دائرة الاحصاء بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١ – ١٢ – ١٩٥٠ .
١٣- قبول استقالة الحاج علي الدجاني الذي كان قد عين لوظيفة مساعد وكيل وزارة الانشاء والتعمير من تاريخ ١ – ١٠ – ١٩٥٠ .
١٤- ترفيع الوكيل السيد بدوي خير المسؤول عن فرقة الاطفائية لرتبة ملازم ثان اداري .
١٥- قبول استقالة الضباط المدرجة اسماؤهم في ادناه من الخدمة في الجيش العربي الاردني :

وكيل القائد محمد بك الحسن
الطبيب الرئيس اسحق بك مخائيل
الملازم الاول السيد رشيد ابوسالم

ب - وافق فخامة رئيس الوزراء على اجراء المناقلة بالوظيفة بين الموظفين الآتي ذكرهم :

١ - السيد جمال حداد ، الكاتب في دائرة الجمارك ، كاتباً في مجلس الامة بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١١-١٢-٩٥٠ .
٢ - السيد حمزه ياسين ، الكاتب في مجلس الامة ، رئيس كتاب دائره البيطرة بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١١ – ١٢ – ١٩٥٠ .
٣ - السيد حسين وهبه ، رئيس كتاب دائرة البيطرة ، كاتباً في دائرة الجمارك بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١١ – ١٢ – ١٩٥٠ .

جـ - وافق معالي وزير المالية والاقتصاد على ما يلي : -

١ - تعيين السيد سلطان المناور لوظيفة مدقق في دائرة تدقيق وتحقيق الحسابات من الدرجة الثامنة من تاريخ ١-١٢-٩٥٠ .
٢ - ترفيع المدقق السيد يعقوب عماري الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١ – ١٢ – ٩٥٠ .
٣ - تعيين السيد زاهي الشاعر لوظيفة ضابط احصاءآت من الدرجة الثامنة من تاريخ ١٦ – ١١ – ١٩٥٠ .
٤ - تعيين السيد فايز ابو الغنم لوظيفة ضابط احصاءآت من الدرجة التاسعة من تاريخ ١ – ١١ – ١٩٥٠ .
٥ - تعيين السيد عبد الغني النمر لوظيفة كاتب في دائرة الاحصاءآت من الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٦ – ١١ – ١٩٥٠ .
٦ - ترفيع كل من السيدين محمد البستاني وغالب الحمود الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١٦ – ١١ – ١٩٥٠ .
٧ - نقل السيد فخري حسين الى دائرة تدقيق وتحقيق الحسابات بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من تاريخ ١١ – ١٢ – ٩٥٠

د - وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي : -

١ - ترفيع مأمور زراعة مادبا السيد فوزي السخن لوظيفة مساعد ضابط زراعة لواء عجلون من الدرجة السابعة من ١ – ١٢ – ٩٥٠ .
٢ - ترفيع مأمور زراعة الكرك السيد يحيى صلاح الى الدرجة الثامنة من ١ – ١٢ – ١٩٥٠ .
٣ - ترفيع مأمور مستودع الكرك السيد مفضي المجالي الى الدرجة التاسعة من ١ – ١٢ – ١٩٥٠ .
٤ - ترفيع المحاسب السيد محمد خير بطه الى الدرجة السابعة من ١ – ١٢ – ١٩٥٠ .
٥ - تعيين السيد سالم سعيد البواليز في وظيفة مأمور مستودع دائرة الزراعة في الكرك في الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١ – ١٢ – ١٩٥٠ .

الاستملاك

* صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم (١٤٦) بتاريخ ١٦-١١-١٩٥٠ المتضمن ما يلي : -

١ - اعتبار استملاك ما مساحته (١٨٨) متراً مربعاً من ارض السيدة مهيبة بنت عبد الرحيم لدمجه بالدرج العمومي الذي يصل شارع السلط بجبل الملك حسين وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .
٢ - اعتبار استملاك ما مساحته (٤١٥) متراً مربعاً من ارض السيد جودت شعشاعه الكائنة بجبل عمان الجديد لدمج موقعها في السعة المعينة لشارع الكلية الاسلامية وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .
٣ - اعتبار استملاك ما مساحته (٥٠) سنتيمتراً مربعاً من ملك السيد فدري اليوسف لدمجه في السعة المقررة لشارع وادي السير وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .
٤ - اعتبار استملاك ما مساحته (٩٧٥) متراً مربعاً من ارض ورثة المرحوم خليل بك نصر و (٢٨٧١) متراً مربعاً من ارض السادة حميد مسعود قولاجن واخوانه لدمجها في السعة المقررة للشارع العام بجبل اللويبدة وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .
٥ - اعتبار استملاك ما مساحته (٧٠٤) امتار مربعة من ارض السيد سالم الحاج عبدالله المحمد لدمج موقعها في السعة المعينة للشارع العام بجبل الملك حسين وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .
٦ - اعتبار استملاك ما مساحته (٥٫٥٠) متراً مربعاً من البناء و (٢٤) متراً مربعاً ساحة مجاورة من ملك السيدة وسمية بنت ناخو لدمج موقعها في السعة المقررة للشارع العام بجبل عمان الجديد وفق المخطط العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

---

* صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٧٥ بتاريخ ٣١ – ١٠ – ١٩٥٠ المتضمن اعتبار استملاك قسم من قطعتي الارض رقم ١٢٧ و ١٦١ من حوض الشيخ خليل رقم (١٤) من اراضي مدينة اربد تبلغ مساحته ستة دونمات و (٧٨١) متراً مربعاً بقصد ضمه الى معسكر الجيش العربي الاردني وفق المخطط الذي نظمته دائرة الاراضي والمساحة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

---

* صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ - قرار مجلس الوزراء العالي رقم (١١٩) الصادر بتاريخ ٩ – ١١ – ١٩٥٠ والمتضمن :
أ - اعتبار استملاك كامل القطعة رقم (٧٠) من حوض اللويبدة الوسطاني رقم (١٤) البالغة مساحتها (١٢) دونما و (٥٤٢) متراً مربعاً ، وما مساحته (١٣) دونما و (٤٣) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٠) و (٣) دونمات و (٦١٠) امتار مربعة من القطعة رقم (٢١) جميعها من حوض اللويبدة الوسطاني رقم (١٤) من اراضي مدينة

عمان بقصد اقامة ابنية للجيش العربي الاردني عليها وفق المخطط الذي نظمته دائرة الاراضي والمساحة خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

ب — اعتبار استملاك كامل القطعة رقم (٤٠) من حوض اللويبدة الشرقي رقم (١٥) من اراضي مدينة عمـــان البالغة مساحتها (٣) دونمات و (٢٩٤) متراً مربعاً بقصد انشاء مستشفى ومستوصف لدائرة الصحة عليها وفق المخطط الذي نظمته دائرة الاراضي والمساحة خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

٢ — قرار مجلس الوزراء العالي رقم (١١٨) الصادر بتاريخ ٩ — ١١ — ٩٥٠ والمتضمن اعتبار استملاك كامل القطعة رقم (٣٦) من حوض الدوق رقم (١٣) من قرية الجرم من غور الاربعين والبالغة مســاحتها (٧) دونمات و (٧٦٢) متراً مربعاً من اجل مشروع الري في وادي زقلاب وفق المخطط الذي نظمته دائرة الاراضي والمساحة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

تفويض الاراضي

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ — ١١ — ١٩٥٠ الموافقة على تفويض قطعة الارض رقم ١ من حوض خنا من اراضي مزرعة سايح ذباب البالغة مساحتها (٣٤٧٩) دونما و (٩٥٦) مترا مربعا الى الاشخاص المدرجة اسماؤهم في ادناه ببدل مثل قدره خمسون فلسا للدونم الواحد يدفع دفعة واحدة .

الاســـــــــــم	مقدار الحصص
سيادة الشريف شرف بن راجح الفواز	٤
عبد الرحمن السويد	١
محمــد السويد	١
عودة الحماد الـطوي	١
محمد خير بن صادق البطيخي	١

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـــالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاكها .

ارض منشأ عليها بناء		ارض خالية		
س	متر مربع	س	متر مربع	
٠٠	١٧	٠٠	١٢	من ملك السيدين غالب محمود وعبده هاشم الشربجي

بغية دمج موقع هاتين المساحتين في السعة المعينة للشارع العام السفلي المار بحي الاشرفيــــة كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

٢٠ — ١١ — ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك .

ارض منشأ عليها بناء		ارض خالية من البناء		
س	متر مربع	س	متر مربع	
٠٠	١١	١	٢٧	من ملك السيد حسين العبادي

بغية دمج موقع هاتين المساحتين في السعة المعينة للشارع العام بجبل القلعة كما يقضي بذلك مخطط الاستملاك رقم ٢٣٥ / ١٥ تاريخ ١٣ — ١٠ — ١٩٥٠ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

٢٠ — ١١ — ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١١٨) متراً مربعاً من ارض السيد سعد الايوب بغية دمج تلك المساحة من الارض في السعة المعينة للشارع العام بجبل عمان الجديدة كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العـــاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (٣٦٠) متراً مربعاً من ارض السيد حسن محمود النسعة بغية دمج هذه المســـاحة في السعة المقررة لشارع المحطة كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العـاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هدا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـــالي لاصدار

هكذا في الأصل

القرار المقتضى باعتبار استملاك ما مساحته (٢٠٤) امتار مربعة من ارض السادة نوري النبر واخوانه بغية دمج هذ المساحة في شارع السلط كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله

٢٢ – ١٠ – ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

« صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ »

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور خمسةعشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلباً بقصد ابرام قرار بأن مشروع استملاك كامل القطعة رقم (٦٣) من حوض المعترض الشرقي رقم (١٥) من اراضي مدينة اربد والبالغة مساحتها (٦٠١) متراً مربعاً بقصد انشاء مكتب للبريد عليها مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

محمد الاسماعيل
عن مدير الاراضي والمساحة

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثالث والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة الضفتين لمواد البناء المحدودة) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : —

اسم الشركة	شركة الضفتين لمواد البناء المحدودة .
اسماء الشركاء	محمد صبري الطباع ورشاد طوقان واولاده ومثقال وشوكت وسامي عصفور (شركة اردنية) والحاج منير الاسمر واخوانه (شركة اردنية) .
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	السادة مثقال وشوكت وسامي عصفور ومن يمثلهم بالاشتراك مع اي من الشركاء الآخرين .
راس مال الشركة المقرر	١٠٠٠٠٠ دينار اردني .
راس مال الشركة المدفوع	٥٠٠٠٠ دينار اردني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٥ – ١١ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	تعاطي اشغال التجار والوكلاء والوسطاء والمستوردين والمصدرين والبائعين والمتعهدين بالجملة وبالمفرق في جميع اصناف الخشب والحديد والاسمنت والادوات الصحية وادوات الكهرباء والادوات الحديدية وكافة مواد البناء وجميع اصناف البضائع الاخرى التي يتعاطى بها هؤلاء التجار والقيام بتمثيل الفبارك والتعهدات والمقاولات .
فاحصو الحسابات	السادة سابا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات) .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثلاثين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة مال الفاتورة للاستيراد والتصدير المحدودة) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : —

اسم الشركة	شركة مال الفاتورة للاستيراد والتصدير المحدودة
اسماء الشركاء	رشاد طوقان واولاده ، عفيف منكو ، مثقال وشوكت وسامي عصفور (شركة اردنية) والحاج منير الاسمر واخوانه (شركة اردنية)
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	السادة مثقال وشوكت وسامي عصفور او من يمثلهم بالاشتراك مع اي من الشركاء الاخرين .
راس مال الشركة المقرر	١٠٠٠٠٠ دينار اردني .
راس مال الشركة المدفوع	٥٠٠٠٠ دينار اردني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٥ — ١١ — ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	التعاطي في المملكة الاردنية الهاشمية او في الخارج باشغال التجار والوكلاء والوسطاء والمستوردين والمصدرين والبائعين والمتعهدين بالجملة وبالمفرق في جميع اصناف المانيفاتورة والاقمشة القطنية والصوفية والحريرية والملابس الجاهزة وفي جميع انواع المنسوجات وغيرها من البضائع التي يتعامل بها عادة هؤلاء التجار . ووكلاء الفبارك والوكالات التجارية والصناعية .
فاحصو الحسابات	السادة سابا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات) .

---

* تعلن شركة المصالح التجارية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم التاسع والعشرين من شهر كانون الاول سنة ١٩٤٩ ، والعلن عنها في العدد ١٠٠٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ – ١ – ١٩٥٠ انضمام السيدين ابراهيم بدفيان وآرا بدفيان الى الشركة اعتباراً من ١ آب سنة ١٩٥٠ .

---

* تعلن شركة التجارة العربية العامة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثامن عشر من شهر آب سنة ١٩٤٩ ، والمعلن عنها في العدد ٩٩٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ – ٩ – ١٩٤٩ انسحاب احد الشركاء معالي سليمان باك النابلسي من الشركة وانضمام السيد سليم النابلسي الى الشركة المذكورة باعتباره عضواً مفوضاً في الشركة مع السيد وديع القسوس مجتمعين ومنفردين بادارتها والتوقيع عنها والتعاقد باسمها اعتباراً من ٤ – ١٢ – ١٩٥٠ .

---

* تعلن الشركة التجارية الاردنية للميكانيك المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٣ – ٧ – ١٩٥٠ انضمام السيد وجيه وفا الدجاني الى الشركة اعتباراً من ٦ – ١٢ – ١٩٥٠ .

---

* تعلن شركة مطاحن وثلج وكهرباء اليرموك الاردنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الحادي والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٤٨ ، والمعلن عنها في العدد ٩٤٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ نيسان سنة ٩٤٨ التعديلات التالية : —

١ – تغيير اسم الشركة بـ (شركة مطاحن وثلج اليرموك الاردنية المحدودة) .
٢ – تغيير اعمال الشركة بـ (طحن الحبوب بواسطة الموتورات وعمل الثلج فقط) .

---

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الرابع من شهر كانون الاول سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (الشركة الصناعية للوراقة والقرطاسية المحدودة السهام للاجئين العرب لاصحابها الحاج محمود يوسف عيسى الصفدي واخوانه وشركاهم) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : –

اسم الشركة التجاري	الشركة الصناعية للوراقة والقرطاسية المحدودة السهام للاجئين العرب لاصحابها الحاج محمود يوسف عيسى الصفدي واخوانه وشركاهم .
اسماء الشركاء مع بيان احوالهم ومحال اقامتهم	الحاج محمود يوسف عيسى الصفدي – عمان الحاج محمد يوسف عيسى الصفدي – عمان عبد السلام يوسف عيسى الصفدي – عمان صادق يوسف عيسى الصفدي – عمان
راس مال الشركة المقرر	٣٠٠٠٠ دينار اردني مقسمة الى ٦٠٠ سهم قيمة كل سهم ٥٠ دينار اردني .
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكة الاردنية الهاشمية وفي خارجها .
اسم الشريك المفوض بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	الحاج محمود يوسف عيسى الصفدي .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١١ – ١٢ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	صنع بضائع الوراقة والقرطاسية والمطبوعات وما اليها والاتجار بها .

---

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الرابع من شهر كانون الاول سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة المكتبة الاسلامية) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : –

اسم الشركة التجاري	شركة المكتبة الاسلامية .
اسماء مدراء الشركة وعناوينهم	الحاج عبد اللطيف ابو قوره – عمان يحيى الايوبي – عمان ممدوح كركر – عمان عصام دروزه – عمان عبد الفتاح كتوعه – عمان الشيخ مشهور الضامن – نابلس الحاج عيسى عبد النبي – الخليل
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .
راس مال الشركة المقرر والمدفوع وقيمة الاسهم وعددها	٢٠٠٠ دينار اردني مقسمة الى ٢٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دينار اردني واحد
غاية الشركة	نشر الثقافة التي لا تتعارض مع الدين الحنيف وذلك باستيراد الكتب وطبعها ونشرها والاتجار بجميع انواع القرطاسية والورق .

* تعلن بقالة اكسيرس حداد وشركاه المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢ – ٩ – ١٩٥٠ والمعلن عنها في العدد ١٠٣٣ من الجريدة الرسمية ، انسحاب اميل حداد من الشركة اعتباراً من اول كانون الاول سنة ١٩٥٠ ، وقد آلت حصته الى كل من الشريكين قسطندي دعدس وابراهيم السعدي .

---

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السادس والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (شركة الكرك التجارية المحدودة) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : –

اسم الشركة	شركة الكرك التجارية المحدودة .
اسماء الشركاء	حميح طوقان ويوسف العودات ويوسف الحباشنه .
مركز الشركة	الكرك ، ويجوز انشاء فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	أي عضو من الاعضاء الثلاثة مجتمعاً مع عضو آخر .
راس مال الشركة المقرر	١٤٠٠٠ دينار اردني .
راس مال الشركة المدفوع	٧٠٠٠ دينار اردني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ١١ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	جميع انواع التجارة والاستيراد والتصدير والوكالات .

---

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم التاسع والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (الشركة الثلاثية للاستيراد والتصدير) وفقاً للبيانات الموضحة تالياً : –

اسم الشركة	الشركة الثلاثية للاستيراد والتصدير
اسماء الشركاء	سيف الدين مراد وليم حداد وسالم الفلاح .
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	أي شريكين مجتمعين .
راس مال الشركة المقرر	٤٥٠٠ دينار اردني
راس مال الشركة المدفوع	٢١٠٠ دينار اردني .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ١ – ١٩٥١ ولاجل غير مسمى .
اعمال الشركة	استيراد وتصدير الكاوتشوك والبطاريات وقطع السيارات تجارة عامة وقومسيون .

قانون تقييد ايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠

استناداً الى الصلاحية المخولة لي في المادة الثالثة من الارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٠٣ من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية الصادر بتاريخ ١٧ كانون الاول سنة ١٩٤٩ ، وعملاً بالصلاحية المخولة للمندوب السامي في المادة الرابعة من قانون تقييد الايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠ ، قد سميت الاشخاص التالية اسماؤهم لرئاسة

او عضوية محكمة الايجارات في لواء القدس ، اذا ما اختارهم متصرف اللواء ، كلما دعت الحاجة الى ذلك .

للرئاسة

محكمة القدس

السيد عمري الوعري — السيد راشد الحداد
السيد وفيق يونس الحسيني — السيد جورج خضر
السيد حنا عطا الله — السيد فرنسيس بطاطا

محكمة رام الله

القائمقام
رئيس البلدية
رئيس مجلس البيرة المحلي

محكمة بيت لحم

القائمقام — السيد حنا ميلاده
رئيس بلدية بيت لحم — السيد جوده زرزر

محكمة بيت جالا

القائمقام — السيد جبرا خميس
رئيس بلدية بيت جالا — السيد جريس ابو زغيبرة

محكمة بيت ساحور

القائمقام
رئيس مجلس بيت ساحور المحلي
السيد حنا بنوره

للعضوية

محكمة القدس

السيد روحي الخطيب — الحاج علي افندي الدجاني
السيد رؤوف دزويش — السيد سعيد هندية
السيد ابراهيم سليم نسيبه — السيد فؤاد محي الدين النشاشيبي
السيد فايز العلمي — السيد سابا اليوسف
السيد انطون شكري لورنس — السيد ستيفو عوض

محكمة رام الله

السيد بولص سابا — السيد اسعد السعيد
السيد بولص وكب — السيد جليل حرب
السيد حنا سمعان خلف

محكمة بيت لحم

السيد موسى عيسى عابده — السيد حنا القواس
السيد حنا الجمار — السيد جبران ناصر
السيد ابراهيم السعدي — السيد سليم دكرت
السيد ميخائيل صالح قنواتي

محكمة بيت جالا

السيد خليل عيسى — السيد يوسف سالم دمس
السيد جبران عبد ربه — السيد سلامه المكركر
السيد ناجي العرجا — السيد فرح مخلوف
السيد متري سمعان الاعرج

محكمة بيت ساحور

السيد باسيل الشوملي — السيد يعقوب الشوملي
السيد داود سلامه — السيد ابراهيم خليل صالح
السيد الياس ابو عيطه — الحاج عيسى حسن
السيد نخله عبد الله — السيد ميخائيل الرشماوي

صدر في هذا اليوم التاسع عشر من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠

وزير الداخلية
عبد الرحمن خليفة

قانون تقييد ايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠

استناداً الى الصلاحية المخولة لي في المادة الثالثة من الارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٠٣ من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية الصادرة بتاريخ ١٧ كانون الاول سنة ١٩٤٩ ، وعملا بالصلاحية المخولة للمندوب السامي في المادة الرابعة من قانون تقييد ايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠ ، قد سميت الاشخاص التالية اسماؤهم لرئاسة او عضوية محكمة الايجارات في لواء الخليل ، اذا ما اختارهم متصرف اللواء ، كلما دعت الحاجة الى ذلك .

للرئاسة

القائمقام
رئيس البلدية
السيد كمال بدر

للعضوية

السيد اسماعيل علي عبيد — الحاج عبدالله بشير عمرو
السيد عبد الخالق يغمور — الحاج عثمان التكروري
السيد عمران طهبوب — السيد شاكر القواسمه
السيد عبد المعطي الحرباوي — الحاج محمود الدويك

صدر في هذا اليوم التاسع عشر من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠

وزير الداخلية
عبد الرحمن خليفة

اعلان

بموجب قانون داء الكلب رقم ٣٩ لسنة ١٩٣٤

عملا بالصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ٩ من قانون داء الكلب رقم ٣٩ لسنة ١٩٣٤ ، اعلن ما يأتي : —

١ – يعتبر لواء نابلس خالياً من مرض داء الكلب .
٢ – يلغى الاعلان المنشور في الجريدة الرسمية في العدد رقم ١٠٠٨ المؤرخ في ١٦ – ١ – ١٩٥٠

وزير الزراعة
احمد الطراونة

قانون البلديات لسنة ٩٣٤ - ٩٤٥

تعيين عضو في لجنة بلدية القدس

بمقتضى المادة الثامنة والاربعين من قانون البلديات والمادة الثالثة من الارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٠٣ من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية الصادر في ١٧ كانون الاول سنة ١٩٤٧
عينت عارف باشا العارف رئيساً للجنة بلدية القدس اعتباراً من اليوم الاول من شهر آب سنة ١٩٥٠
٣١ – ٧ – ٩٥٠

وزير الداخلية
فلاح المدادحة

اعلان

ليكن معلوماً لدى العموم باني استناداً الى الصلاحية المخولة لي بموجب المادة الرابعة من قانون (تسوية حقوق ملكية) الاراضي وعملاً بجميع الصلاحيات الاخرى المخولة لي في هذا الشأن ، قد عينت السيد فوزي القدومي (مساعد مدير الاراضي والمساحة) مأموراً للتسوية من اجل تسوية الاراضي في الضفة الغربية من المملكة الاردنية الهاشمية مخولاً له بالاضافة لعمله الحالي جميع صلاحيات مأمور التسوية اعتباراً من اليوم السادس عشر من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٠

وزير المالية والاقتصاد
سليمان سكر

رسوم المحاماة

دفع المحامي السيد سلمان القضاة رسوم المحاماة المطلوبة منه عن عام ١٩٥٠ – ١٩٥١

الاطباء

صرح معالي وزير الصحة للدكتور جان حبيب قبالة من التابعية الاردنية لتعاطي مهنة الطب
ولطبيب الاسنان الدكتور محمد وجيه امين الشلاح من التابعية السورية بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

وصرح مدير الصحة العام في الضفة الغربية للدكتور علي فريد القطاونة بمعاطاة مهنة الطب ، وللدكتور يعقوب اسحق عبد اللطيف بمعاطاة مهنة طب الاسنان ، وللصيدلي السيد فؤاد سليم الزرو من التابعية الاردنية في الضفة الغربية .

اعلان

يعلن للعموم ان جدول الحقوق قسم ٢ المختص في الاحواض (نوخه رقم ٥٠ وبطينه رقم ٥١ وبطين الصوان رقم ٥٢ وبردى رقم ٥٣ وصافح رقم ٥٤ وتلعه نجم رقم ٥٥ وابو الشوك رقم ٥٦ والزبيقيات رقم ٥٧ والتين رقم ٥٨ وقره رقم ٥٩ وبقيع البلان رقم ٦٠ والغوير رقم ٦١ والفواره رقم ٦٢ ووادي ابن حميد رقم ٦٣ وام قرى رقم ٦٤ والبلد رقم ٦٥ والمورده رقم ٦٦ وقرقره رقم ٦٧) من اراضي مدينة الطفيلة قد علق في دائرة تسجيل الطفيلة بتاريخ ١ – ١٢ – ١٩٥٠ ، فعلى كل من يود الاطلاع عليه ان يراجع المحلات المدرجة في ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

دائرة الاراضي – عمان
دائرة تسجيل – الطفيلة
مختار مدينة – الطفيلة

اعلان

صادر من دائرة اجراء عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني لمدة شهر واحد قطعة العرصة رقم ٨٣ من حوض جبل الطهطور الجنوبي من اراضي عمان البالغة مساحتها ٢٠٥ متراً مربعاً باسم السيد جلال حافظ بكري بموجب سند التملك المؤرخ ٢١ – ٢ – ٥٠ رقم ٢٢ المنشأ فوقها دكانتين تقعان على الشارع العام غير مسقوفتين مبنيتين من حجر نظيف ابيض ومن لبن اسمنت يحدها شرقاً عبد الله محمود الريان وشمالا محمد موسى وغربا شارع عام وجنوبا دولة اسحق خان والمقدرة قيمتها حين وضع اليد بالف دينار اردني وهما محجوزتان تأميناً لدين الخزينة المطلوب من مالكها المذكور البالغ ٧٨ ديناراً و٣٦٠ فلساً .
فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة دائرة اجراء عمان او الدلال السيد عبد الواحد المطري مستصحباً التأمينات القانونية ٠,١٠ مع العلم بان نفقات البيع والدلالة عائدة على المشتري تحريراً في ٢٢ – ١١ – ١٩٥٠

مأمور اجراء عمان

خلاصة حكم

صادر عن محكمة السلط الجنائية

رقم الاساس : ١ – ٩٥٠
اسم المشتكي : الحق العام
اسم المظنون المتهم : علي اليماني من غور الكفرين الغير موقوف
نتيجة الحكم : ثبت بالمحاكمة الغيابية مجاسرة المتهم علي اليماني لارتكابه بجرم محاولة قتل المشتكي محمد محمود زمزم من التياهه لذلك تقرر بالاجماع بتاريخ ١٨ – ١٠ – ٩٥٠ تجريم المتهم علي اليماني المذكور بالجناية وفاقاً للمادتين ١٧٠ و ٤٦ من قانون الجزاء ووضعه بالاشغال الشاقة بمدة سبع سنوات وتضمينه عشرة دنانير رسوم محاكمة حكما غيابياً قابلاً لاعادة المحاكمة عند القاء القبض عليه

رئيس محكمة السلط البدائية

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطعتي الارض المحلولتين الموصوفتين ادناه فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال ٤٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اسم القرية	رقم واسم الحوض		رقم القطعة	مساحة القطعة متر مربع	دونم
الوصيفة	٦	البلد	١	٤٩٦	١
الوصيفة	٦	البلد	٢	٥٩٤	٢

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر كانون الثاني سنة ١٩٥١ .
الوصف : عموم اراضي قرية غور الرامه ـ التابعة قضاء السلط .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في : غور الرامه .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء اكان الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

١٠ ـ ١٢ ـ ١٩٥٠ .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

امر تسويه

صادر بمقتضي المادة (٤) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية غور الكفرين التابعة قضاء السلط ما عدا منطقة الابنية التابعة لها .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة الخامسة من القانون المشار اليه .

١٠ ـ ١٢ ـ ٩٥٠

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٤) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية الرامه التابعة قضاء السلط ما عدا منطقة الابنية التابعةلها .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة الخامسة من القانون المشار اليه .

١٠ ـ ١٢ ـ ٩٥٠

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر كانون الثاني سنة ١٩٥١ .
الوصف : عموم اراضي قرية غور الكفرين ـ التابعة قضاء السلط .

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في غور الكفرين .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او منفعة في اية ارض سواء اكان الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

١٠ ـ ١٢ ـ ١٩٥٠

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

اعلان

تعلن وزارة المالية والاقتصاد ان الرقم ٣٥٩٠٠ من جلد المقبوضات ملغى .

تصحيح خطأ مطبعي

نشر خطأ في الصفحة ٦٥٧ من عدد الجريدة الرسمية رقم ١٠٤٧ ان الضريبة الاضافية للقطعة رقم ١٠ من حوض البيسومي رقم ٧ من اراضي قرية صخور الغور هي ٣ دنانير و ٤٠٠ فلس والصواب ٢ دينار و ٤٠٠ فلس .